فلا اشكال لان السبب غير حاصل فلا يفيد الشرط وجده
ونحو جوارٍ اي المنقوص من هذا الجمع رفعًا وجرًّا
اي في حالة الرفع والجر فيكون ظرفًا او مرفوعًا ومجرورًا فيكون
حالا من ضمير قوله كقاضٍ اي في اللفظ بكسر الحرف الاخر وبعده
تنوين واختلف في هذا التنوين اهو للصرف او
للعوض والحق فيه ما قرره السيرافي في كلام س ان اصل جوارٍ اي
بالتنوين والاعلال مقدم على منع الصرف لان الاعلال سببه
قوي وهو الاستثقال الظاهر المحسوس في الكلمة واما منع الصرف
سببه ضعيف اذ هو مشابهة غير ظاهره كما مر فحذف الحركة من
اليا فالتقى ساكنان اليا والتنوين فحذف اليا ثم وجد واصبح
الجمع الاقصى حاصلة تقديرًا لان المحذوف للاعلال كالثابت فحذف
تنوين الصرف ثم خافوا رجوع اليا لزوال الساكنين في غير المنصرف
المستثقل لفظًا بكونه منقوصًا ومعنى بالفرعية فعوض التنوين
من اليا لانه اخف منها بخلاف أُجوى فان اجوى بالالف احف منه
بالتنوين والخفة اللفظيه مقصوده في غير المنصرف بقدر
ما يمكن وكل غير منصرف منقوص كقاضٍ علم امراه حكمه حكم جوارٍ
فيما ذكرنا ويجي فيه الخلاف الذي فيه قوله التركيب شرطه العلمية
وانما اشترطت فيه لان الكلمتين معًا يدخلان في وضع العلم فيؤمن
حذف احدهما اذ العلمية تؤمن من النقصان ولو لاها لكان
التركيب عرضه للانفكاك والزوال وان لا يكون باضافة ولا
اسناد لانه لو كان احدهما وجب ابقا الجزئين على حالهما قبل
العلمية وكان عليه ان يقول ولا مُعرَبًا جزوه الاخير قبل العلمية ليخرج
نحو ان زيدًا علمًا ولكن لك نحو مازيدٌ ويقول ايضًا وان لا يكون
الثاني من ما يبنى قبل العلمية ليخرج نحو سيبويه وخمسة عشر
علمًا فان الافصح اذن مراعاة البناء الاول مثل بعلبك

قوله ما فيه الف ونون اي زايدتان في اخره ان كان اسمًا
اي غير صفه فشرطه العلمية وانما شرطت فيه ليو من معها من
دخول التا لان العلم امن من النقصان منه والزياده عليه وذلك
لان الف والنون انما يو ثران لمشابهتهما الفا التانيث الممدوده
من جهة امتناع دخول تا التانيث عليهما معا وبفوات هذه
الجهه سقط الالف والنون عن التاثير وتشابههما ايضا بوجوه
اخر لا يضرفوا بها كعمران قوله او صفة فانتفا فعلانة اي فشرطه
ان لا يكون له مونث بالتا وقيل وجود فعلى اي يكون له مونث على
وزن فعلى كسكرى والاول اولى لان وجود فعلى ليس مقصودًا بالذات
بل المطلوب منه انتفى التا لان كل ما يجي منه فعلى لا يجي منه فعلانه في لغة الاكثر
قوله ومن ثم اي ومن اجل الاختلاف في الشرط اختلف في رحمن
فمن قال الشرط انتفا فعلانه لم يصرفه في قولك الله رحمن رحيم
لحصول الشرط اذ لا يجي رحمانه لانهم خصصوا هذا اللفظ بالباري
تعالى فلم يطلقوه على غيره ولم يصوغوا منه مونثًا لا على فعلانه
ولا على فعلى ومن قال الشرط وجود فعلى صرفه اذ لم يجي رحمى
وهكذا الخلاف بينهم في كل فعلان صفه لم يعلم هل انتفى منه
فعلانه او لا وهل وجد فيه فعلى او لا فبعضهم يصرفه لان
الصرف هو الاصل وبعضهم يمنعه الصرف لانه الغالب في فعلان
دون سكران فلم يختلف في منع صرفه لحصول الشرط على
المذهبين وندمان فلم يختلف في صرفه لانتفا الشرط على
المذهبين قوله وزن الفعل شرطه ان يختص بالفعل كشمّر
فان هذا الوزن لم يات في الاسما الا اعجميًا نحو بقّم لصبغ وشلّم
لبيت المقدس وكلامنا في كلام العرب او منقولا عن الفعل نحو شمّر
لفرس وبذّر لما وعثّر لموضع وخضّم لرجل فاصل هذه كلها افعال

اشاره الى لغة بعض بني اسد
فانهم يقولون في كل فعلان جاء منه
فعلى فعلانة ايضا عوضا عنه
وسكرانة فيصرفون اذا فعلان
فعلى وهذا دليل قوي على ان المعتبر
في تاثير الالف والنون انتفا التا
لا وجود فعلى رضي

Copyright © King Saud University